

المبسوط

الإمام إلى سجود السهو لم يعد إلى متابعتة (لأنه قد استحکم انفراده بأداء ركعة كاملة وإن عاد إلى متابعتة فسدت صلاته لأنه اقتدى في موضع كان عليه الانفراد في ذلك الموضع وهذه ثلاث فصول أحدها في السهو وقد بيناه .

والثاني في الصلابة إذا تذكّر الإمام سجدة صلاتية بعد ما قام المسبوق إلى القضاء فإن لم يكن قيد الركعة بالسجدة عاد إلى متابعة الإمام فيها وسجد وإن لم يفعل فصلاته فاسدة وإن كان قيد ركعته بالسجدة فصلاته فاسدة عاد إلى المتابعة أو لم يعد لأن الصلابة من أركان الصلاة ألا ترى أن الإمام لو لم يأت بها كانت صلاته فاسدة فكذلك إذا لم يتابعه المسبوق بها وبعد إكمال الركعة هو عاجز عن المتابعة .

والثالث إذا تذكّر الإمام سجدة التلاوة فإن كان المسبوق لم يقيد ركعته بالسجدة فعليه أن يعود إلى متابعة الإمام وإن لم يفعل فصلاته فاسدة لأن عود الإمام إلى سجدة التلاوة يرفع القعدة بدليل أنه لو لم يقعد بعدها لم تجز صلاته والقعدة من أركانها كالصلابة وإن كان المسبوق قيد ركعته بالسجدة قبل أن يعود الإمام إلى سجدة التلاوة ثم عاد الإمام فإن تابعه المسبوق فصلاته فاسدة رواية واحدة .

وإن لم يتابعه ففيه روايتان قال في الأصل صلاته فاسدة أيضا لأن عود الإمام إلى سجدة التلاوة ينقض القعدة وهو والصلابة سواء .

وفي نوادر أبي سليمان لا تفسد صلاته لأنه لو ترك تلك القعدة جازت صلاته بخلاف الصلابة . وفقه هذا أن قعوده كان معتدا به وإنما انتقض في حقه بالعود إلى سجدة التلاوة وذلك بعد ما استحکم انفراد المسبوق عنه فلا يتعدى حكمه ألا ترى أن إماما لو صلى بقوم ثم ارتد بطلت صلاته ولا تبطل صلاة القوم وكذلك لو صلى الظهر بقوم يوم الجمعة ثم راح إلى الجمعة فأدركها انقلب المؤدي في حقه تطوعا وبقي فرضا في حق القوم .

قال (وإذا اقتدى أحد المسبوقين بالآخر فيما يقضيان فسدت صلاة المؤتم) لأنه اقتدى في موضع كان عليه الانفراد ولأنه كان مقتديا بالإمام الأول في بعض صلاته والآخر ليس بخليفة الأول وكان هذا أداء صلاة بإمامين وذلك لا يجوز لما بينا وكذلك المقيماني خلف المسافر إذا قاما إلى إتمام صلاتهما فاقتدى أحدهما بالآخر فصلاة المقتدى فاسدة لما بينا .

قال (وإذا اقتدى مصلّي التطوع بمصلّي الظهر في القعدة الأخيرة فعليه قضاء أربع ركعات) وكذلك لو اقتدى به في أول الصلاة ثم قطعها لأنه صار بالاعتداء ملتزما صلاة الإمام وصلاة الإمام أربع ركعات .

قال (وإذا افتتح الظهر وهو ينوي أن يصليها ستا ثم بدا له فسلم على الأربع تمت صلاته